



قرار رقم (٨ . ٦) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٧ ٤ ٢٠٢٥

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين حر

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد .

وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢٤ .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس

رقم قيدهم السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومى
١	هاشم مصطفى هاشم قطب محمد	٣٣٩٨٣	حر	٢٨٢٠٣٢٣٨٨٠٠١٣١
٢	محمد يسرى عبد الغفار احمد	٣١١٦٩	حر	٢٨٣١١١٤١٧٠١٢١٦
٣	ناديه نجيب السيد سعد الشلقانى	٣٤٩٣٩	حر	٢٩١٠٩٠١١٦٠٨٣٦٢
٤	محمد محسن محمد ابو العز عريبي	٣٠٧١٤	حر	٢٨٠٠٧٠٣٠١٠٠٥٣١
٥	ساره ماهر احمد شعير	٣٧٥٨٨	حر	٢٨٨٠٦١٢١٧٠٢٦٦٥
٦	مامون ابو الفتوح مامون سليمان	٣٩١٦٨	حر	٢٩٤٠١١٠١٧٠١٠٥٤

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فرهد صالح

